قسم العلوم الإسلامية– جامعة محمد بوضياف– المسيلة

ماستر ١

تخصص :الفقه المقارن وأصوله.

المقياس:مصطلحات فقهية وأصولية.

الدرس الثامن:الأصل التباين لا الترادف.

اعداد الأستاذ: د يامن خليل

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه من والاه وبعد:

هذه القاعدة لها علاقة بالنسب الأربعة المعروفة التي لا تخلو حقيقتان من أن تكون بينهما واحدة منها،وهي: التساوي، والتباين، والعموم والخصوص المطلق، والعموم والخصوص الوجهي(١).

الترادف لغة: التتابع، فإنه إذا تتابع شيء خلف شيء فهو الترادف، والكلمة مشتقة من مرادفة البهيمة، وهي حملها اثنين أو أكثر على ظهرها وردفها ؛ لأنَّ ما تبع شيئا فهو ردفه.

واصطلاحا: توالي الألفاظ المفردة الدالة على معنى واحد باعتبار واحد(٢)

فإذا كان أحد الألفاظ رديفاً للآخر على معنى واحد. مثل : أسد وسبع وليث. هرة وقطة. إنسان وبشر. **فالترادف** : «**اشتراك الألفاظ المتعددة في معنى واحد**».أو هو بعبارة أخرى: **اختلاف الاسم واتحاد المسمى.**

أو هو: **دلالة عدد من الكلمات المختلفة على معنى واحد، مثل:**

– الحزن، الغم، الغمة، الأسى، والشجن، الترح، الوجد، الكآبة، الجزع، الأسف، اللهفة، الحسرة، الجوى، الحرقة، واللوعة.

– فلان يشبه فلانًا، ويشابهه، ويشاكله، ويشاكهه، ويضاهيه، ويماثله، ويضارعه، ويحاكيه، ويناظره.

---

(١) انظر : شرح تنقيح الفصول للقرافي ص ٨١ ؛ وآداب البحث والمناظرة للشنقيطي ص ٢٦ .

(٢) انظر: البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي ١٠٥/٢ .

– هفوة، وزلة، وسقطة، وعثرة، وكبوة.

مثاله: الإنسان والبشر، والقمح والبر، وجلس وقعد.

وهو قد يكون في الأسماء: كالأسد والسبع والليث والغضنفر والضرغام، حتى قيل: إن له ستمائة وثلاثين اسماً، والجلوس والقعود، وصلهب وسلهب للطويل، وبحتر وحبتر وبهتر للقصير، أوفي الأفعال: كجلس وقعد، وحبس ومنع، ومضى وذهب، أو في المعاني وشبهها، أو في الحروف: كإلى وحتى لانتهاء الغاية.

والمترادفان قد يكونان مفردين: كالليث والأسد، أو مركبين: كجلوس الليث وقعود الأسد، أو أحدهما مفردا والآخر مركبا: كالمز والحلو الحامض[1] .

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: مجموع الفتاوى (٦/ ٦٣)

وقد تجد التفاوت بينها أكثر من التفاوت بين الألفاظ " المتكافئة " – الواقعة بين المترادفة والمتباينة – كالصارم والمهند؛ وكالريب والشك والمور والحركة والصراط والطريق."

وقال أيضاً: مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣٣)

الخلاف بين السلف في التفسير قليل وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد وذلك صنفان: " أحدهما " أن يعبر كل واحد منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى – بمنزلة الأسماء المتكافئة التي بين المترادفة والمتباينة – كما قيل في اسم السيف الصارم والمهند وذلك مثل أسماء الله الحسنى وأسماء رسوله صلى الله عليه وسلم وأسماء القرآن فإن أسماء الله كلها تدل على مسمى واحد فليس دعاؤه باسم من أسمائه الحسنى مضادا لدعائه باسم آخر؛ بل الأمر كما قال تعالى: {قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى} . وكل اسم من أسمائه يدل على الذات المسماة وعلى الصفة التي تضمنها الاسم. كالعليم يدل على الذات والعلم والقدير يدل على الذات والقدرة والرحيم يدل على

(١) انظر: التحبير للمرداوي ٣٥٨/١ ، ٣٥٩، الكليات لأبي البقاء ص٣١٦

الذات والرحمة".

- **والمُتَبَايِنُ هُوَ أَحَدُ أَنْواعِ أَلْفَاظِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ** ، وَهُوَ أَنْ يَدُلَّ عَلَى مَعْنًى مُخْتَلِفٍ عَنْ غَيْرِهِ ، وَالتَّبَايُنُ: اخْتِلَافُ اللَّفْظَيْنِ مَعَ اخْتِلَافِ مَعْنَيَيْهِمَا ، مِثْلُ: فَرَسٌ وَرَجُلٌ ، وَأَكْثَرُ الكَلَامِ مِنْ قَبِيلِ المتَبَايِنِ. وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِافْتِرَاقِ كُلٍّ مِنَ اللَّفْظِ وَالمعْنَى ، أَيْ: أَنَّ كُلًّا مِنَ اللَّفْظَيْنِ لَفْظُهُ وَمَعْنَاهُ غَيْرُ لَفْظِ الآخَرِ وَمَعْنَاهُ.
- **وهو اللفظ المتعدد لمعانٍ متعددة** . كلفظ الإنسان، والفرس، والأسد . ومن استعمال الأصوليين لهذا المصطلح قولهم : إذا تردد اللفظ بين كونه مرادفاً، أو مبايناً حمل على كونه مبايناً [1].

ومما ينبغي ذكره في هذا المقام هل يوجد مترادفات في اللغة العربية أم لا؟

حصل خلاف كبير بين أئمة اللغة وعلماء الأصول تبعٌ لهم في هذا .

القول الأول:أنَّ الترادف واقع في اللغة وهو قول أكثر اهل اللغة وجمهور الأصوليين منهم: سيبويه، والأصمعي، وأبو الحسن الرماني، وابن خالويه،وابن سيده وحمزة بن حمزة الأصفهاني، والفيروزآبادي، والتهانوي، ومعظم المحْدثين من اللغويين العرب يعترف بوقوع الترادف في اللغة، من هؤلاء: علي الجارم إبراهيم أنيس[2].

أدلة المثبيتن:

- لو كان لكل لفظةٍ معنًى غير معنى الأخرى، لما أمكنَ أن نعبِّر عن شيء بغير عبارته، وذلك أنا نقول في "لا ريب فيه": "لا شكَّ فيه"، وأهل اللغة إذا أرادوا أن يفسروا (اللُّب) قالوا هو "العقل"، فلو كان الريبُ غيرَ الشك والعقل غير اللُّب لكانت العبارةُ عن معنى الريب بالشك خطأ، فلما عُبِّرَ بهذا عن هذا عُلم أن المعنى واحد.
- إنّ المتكلم يأتي بالاسمين المختلفين للمعنى الواحد في مكان واحد تأكيدًا ومبالغةً

---

(١) انظر : تقريب الوصول إلي علم الأصول لابن جزي، ص ١٤٤ ، البحر المحيط للزركشي، ٣٦٠/٢، الإبهاج للسبكيين، ٢٤٣/١،إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني، ٥٢/١.

(٢) انظر: المحصول للرازي ٢٥٤/١ ، ٢٥٥ ؛ ونهاية الوصول للصفي الهندي ١٩٨/١ومابعدها ؛ والبحر المحيط في أصول الفقه للزركشي ١٠٥/٢ ؛ ونشر البنود على مراقي السعود لسيدي عبد الله الشنقيطي العلوي ٩٨/١ ، ٩٩ .

كقوله: "وهند أتى من دونها النَّأْي والبعد"، قالوا: فالنَّأْيُ هو البعد.

- الترادف لا يعني التشابه التام إنما أن يُقام لفظ مقام لفظٍ لمعانٍ متقاربة يجمعُها معنًى واحد كما يقال: أصلحَ الفاسد ولمّ الشّعث ورتَقَ الفَتْق وشَعَبَ الصَّدع.

- وقال الطاهر ابن عاشور إذا أصبحت عدد من المفردات تدل على شيء واحد، فهي من الترادف، ولا يهمنا ما إذا كانت في الماضي تدل عليه أو على صفة فيه، مثل الحسام والهندي التي أصبحت الآن تدل على السيف ولا يلحظ معنى القطع أو الأصل الهندي فيها.

القول الثاني: إنَّ الترادف غير موجود في اللغة: وهو قول جماعة من أهل اللغة منهم: ثعلب وابن درستويه وابن فارس وابن الأعرابي: وأبو علي الفارسي وأبو هلال العسكري والبيضاوي

حجج المنكرين للترادف:

- لا يجوز أن يختلفَ اللفظ والمعنى واحد لأنّ في كل لفظة زيادة معنى ليس في الأخرى، ففي ذهب معنى ليس في مضى.

- الشاهد على أن اختلاف الأسماء يوجب اختلاف المعاني أن الاسم يدل كالإشارة، فإذا أُشير إلى الشيء مرة واحدة فعُرف فالإشارة إليه ثانية وثالثة غير مفيدة، وواضع اللغة حكيم لا يأتي فيها بما لا يفيد.

ويبدو أنَّ الاختلاف عائد إلى معنى الترادف، هل يعني التَّشابُه التَّامَّ في كل الأحوال؟ أم هل يعني التشابه النسبي الذي يمكن فيه أن تستعمل لفظة مكان أخرى؟ إذا كان الأول، فالتشابه مستحيل بين كلمتين بل إن بعض علماء اللغة يستبعد أن تشبه الكلمة نفسها في موضعين مختلفين، أما إذا قبلنا بالتعريف الثاني، فإننا لن نعدم عددًا من الألفاظ التي يُمكن أن تحل محل أخرى في سياقات معينة؛ فنعدها من الترادف.

والتحقيق أنه واقع في اللغة لكنه ليس ترادفا مطلقا من كل وجه.

يقول ابن القيم رحمه الله: قال ابن القيم: «فالأسماء الدالة على مسمى واحد نوعان:

أحدهما: أن يدل عليه باعتبار الذات فقط..... وهذا كالحنطة والقمح والبر ...

والنوع الثاني: أن يدل على ذات واحدة باعتبار تباين صفاتها كأسماء الرب تعالى، وأسماء كلامه، وأسماء نبيه، وأسماء اليوم الآخر، فهذا النوع مترادف بالنسبة للذات، متباين بالنسبة إلى الصفات»[1] .

وقد أوضح ابن القيم أنَّ من أنكر الترادف في اللغة فمراده النوعُ الثاني؛ لأنه ما من اسمين لمسمى واحد إلا وبينهما فرق في صفة، أو نسبة، أو إضافة، مع أنَّ الذات واحدة

يقول رحمه الله: وقد أنكر كثير من الناس الترادف في اللغة، وكأنهم أرادوا هذا المعنى، وأنه ما من اسمين لمسمى واحد إلا وبينهما فرق في صفة أو نسبة وإضافة، سواء علمت لنا أو لم تعلم. وهذا الذي قالوه صحيح باعتبار الواضع الواحد، ولكن قد يقع الترادف باعتبار واضعين مختلفين، يسمي أحدهما المسمى باسم، ويسميه الواضع الاخر باسم غيره، ويشتهر الوضعان عند القبيلة الواحدة، وهذا كثير، ومن ها هنا يقع الاشتراك أيضاه فالأصل في اللغة هو التباين، وهو أكثر اللغة. والله أعلم[2].

وقال ابن تيمية: «فإن الترادف في اللغة قليل، وأما في ألفاظ القرآن فإما نادرٌ وإما معدوم، وقل أن يُعبر عن لفظٍ واحدٍ بلفظٍ واحدٍ يُؤدي جميع معناه؛ بل يكون فيه تقريبٌ لمعناه. وهذا من أسباب إعجاز القرآن»[3] .

إذا صح هذا فيقال:التَّرَادُفُ خِلَافُ الْأَصْلِ فَإِذَا دَارَ اللَّفْظُ بَيْنَ كَوْنِهِ مُتَرَادِفًا أَوْ مُتَبَايِنًا فَحَمْلُهُ عَلَى الْمُتَبَايِنِ أَوْلَى، لِأَنَّ الْقَصْدَ الْإِفْهَامُ فَمَتَى حَصَلَ بِالْوَاحِدِ لَمْ يَحْتَجْ إلَى الْأَكْثَرِ، لِئَلَّا يَلْزَمَ تَعْرِيفُ الْمُعَرَّفِ، وَلِأَنَّهُ يُوجِبُ الْمَشَقَّةَ فِي حِفْظِ تِلْكَ الْأَلْفَاظِ[4].

وهذه القاعدة من القواعد اللغوية الجارية على مقتضى اللسان العربي؛ وهي من القواعد المشتركة بين الأصول، والفقه؛ فكما تستخدم في تفسير النصوص الشرعية تستخدم كذلك في تفسير

---

(١) روضة المحبين ونزهة المشتاقين – ط عالم الفوائد (١/ ٨٦).

(٢) روضة المحبين ونزهة المشتاقين – ط عالم الفوائد (١/ ٨٧)

(٣) مجموع الفتاوى (٣٤١/١٣) . وانظر (١٧٧/٧، ١٧٨، ٥٩/١٣) .

(٤) البحر المحيط في أصول الفقه (٢/ ٣٦٠).

ألفاظ المكلَّفين،وهي في معنى قاعدة الأصل التأسيس لا التوكيد،والمعنى الإجمالي للقاعدة: أن خطاب الشارع من الكتاب والسنة إن احتمل بعضه أن يفيد معنى جديدا لم يكن مستفادا قبل ذكره، وبين أن يكون مقرِّرًا لمعنًى سابقٍ عليه، كان حمله على إفادة معنًى جديدٍ أولى من حَمْلِهِ على تأكيد المعنى السابق، ولا يصرف الكلام إلى إفادة توكيد ما سبق ذكره إلا بدليل.

وقد انبنى على هذه القاعدة عدَّة قواعد أصولية منها: « المثبت مقدَّم على النافي »؛ لأن المثبت يثبت أمرًا زائدًا لم يكن فيفيد التأسيس؛ والنافي مُبقٍ للأمر الأول فيفيد التأكيد والتأسيس أولى.

ومنها: « تكرار الأمر بالشيء يقتضي تكرار المأمور به » لأننا لو صرفنا الأمر الثاني إلى عين ما هو متعلَّق الأول لكان الأمر الثاني تأكيدًا، ولو صرفناه إلى غير الأول لأفاد فائدة جديدة. والتأسيس أولى من التأكيد،ومنها الأصل التباين لا الترادف.

تطبيقات القاعدة:

١- قوله تعالى: {وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ} [البقرة: ٢٢٢] فالطهارة الأولى: انقطاع الحيض؛ والثانية: يحتمل تفسيرها بذلك، ويحتمل تفسيرها بالغسل. والأخير أولى؛ لأنه تأسيس، والتأسيس أولى من التأكيد،ولأن الأصل التباين لا الترادف.

٢- قوله صلى الله عليه وسلم: " البَسوا البياض فإنه أطهر، وأطيب"[(١)] فجملة (وأطيب) تحتمل معنيين: الأول أنها تأكيد لما قبلها؛ ومعناه: أنَّ الأبيض من الثياب أطيب لكونه أطهر. والمعنى الثاني: أنها تأسيس لمعنى جديد؛ وهو: أن الأبيض من الثياب يكون أطيب بحسب الطبع، أو بحسب الشرع، أو لدلالته على التواضع، وعدم الكبر، وسائر الأخلاق الطيبة. وحملها على المعنى الثاني أولى؛ لأن التأسيس أولى من التأكيد[(٢)].

٣- قال النبي صلى الله عليه وسلم قال: "" يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ، رَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْغُو وَهُوَ حَظُّهُ مِنْهَا، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَدْعُو، فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ، وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةَ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا، وَزِيَادَةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: {مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ

(١) رواه الترمذي ١١٧/٥(٢٨١٠)، والنسائي في الكبرى ٤١٦/٨(٩٥٦٤)، وابن ماجه ١١٨١/٢(٣٥٦٧)، وأحمد ٣٢٧/٣٣- ٣٢٨، ٣٧٢- ٣٧٣ (٢٠١٥٤) (٢٠١٨٥) (٢٠٢٠٠) (٢٠١٨)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢)انظر: تحفة الأحوذي للمباركفوري ٧٦/٨ – ٧٧ ط: دار الكتب العلمية – بيروت.

أَمْثَالِهَا}"[1]، وقد ذكر العلماء في تفسير جملة (بإنصات وسكوت) احتمالين:

الاحتمال الأول: أن قوله (أنصت) محمول على أنصت – اللازم – بمعنى سكت.؛ وقوله (وسكت) تأكيد للمعنى. فيكون المقصود: سكت هو.

الاحتمال الثاني: أنَّ قوله (أنصت) محمول على أنصت – المتعدِّي – بمعنى أسكت غيره عن الكلام؛ يعني: بالإشارة. وقوله (وسكت) أي: وسكت هو. فيكون المقصود: أسكت غيره، وسكت هو.

والاحتمال الثاني أرجح لأنَّ فيه تأسيسًا لمعنى زائد، والتأسيس أولى من التأكيد ولأن الأصل التباين لا الترادف[2].

وبهذا انتهى مقرر المصطلحات الفقهية والأصولية،ونسأل الله أن يختم لنا بالحسنى ويوفقنا للعلم النافع القائد إلى الجنة والزلفى والحمد لله رب العالمين.

---

(١) رواه أحمد ٣٠٤/١١ (٦٧٠١)؛ ٨٥٠/١١ (٧٠٠٢) ؛ وأبو داود ٢٩١/١ (١١١٣) كلاهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما .

(٢) انظر: عون المعبود لشمس الحق ٣/ ٣٢٥ ط: دار الكتب العلمية – بيروت – ١٩٩٥م، الطبعة: الثانية ؛ ومرقاة المفاتيح لملا علي القاري ٣/ ٤٤٢ ط: دار الكتب العلمية – لبنان/ بيروت – ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى، تحقيق: جمال عيتاني.